



## جدول الأعمال المؤقت

- ١ - افتتاح الدورة من قبل الرئيس.
- ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل.
- 3- إقرار جدول الأعمال.
- 4 - انتخاب أعضاء المكتب.
- 5 - الدول المتأخرة عن سداد اشتراكاتها.
- 6 - وثائق تفويض ممثلي الدول في الدورة العشرين:  
(أ) تعيين لجنة وثائق التفويض؛  
(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- 7 - تنظيم العمل.
- 8 - مناقشة عامة.
- 9 - تقرير عن أنشطة المكتب.
- ١0 - تقرير عن أنشطة المحكمة.
- ١1 - تقرير مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا.
- 12- استعراض المحكمة الجنائية الدولية ونظام روما الأساسي.
- ١3 - انتخاب نائب المدعي العام.
- ١4 - انتخاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق الاستئماني للضحايا.
- ١5 - انتخاب أعضاء اللجنة الاستشارية بشأن ترشيحات القضاة.
- ١6 - النظر في ميزانية السنة المالية العشرين واعتمادها.
- ١7 - النظر في تقارير مراجعة الحسابات.
- 18 - تعديلات على نظام روما الأساسي والقواعد الإجرائية وقواعد الإثبات.
- 19 - التعاون.
- ٢0 - استعراض ولاية عمل والأساليب العملية لآلية الرقابة المستقلة.

- ٢١ - القرار المتعلق بتاريخ انعقاد الدورة المقبلة لجمعية الدول الأطراف.
- ٢٢ - القرارات المتعلقة بتواريخ وأماكن انعقاد الدورات المقبلة للجنة الميزانية والمالية.
- ٢٣ - مسائل أخرى.
-